

٢ - يتفق الطرفان على أن التبادل التقاضي في كافة الميادين امسر مرغوب فيه وعلى أن يتدلا في مفاوضات في اقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز ستة اشهر بعد انمام الانسحاب المرحلي بنية عقد اتفاق نهائي .

#### المادة الرابعة

##### حرية التنقل

١ - عقب انمام الانسحاب المرحلي ، يسمح لكل طرف لواطس وسيارات اطرف الاخر بحرية التنقل الى اقليمه والتنقل داخله وذلك طبقا لتقواعد العامة التي تطبق على مساكن وسيارات الدول الاخرى . ويمتنع كل طرف عن فرض قيود ذات طابع تمييزي على حرية تنقل الاشخاص والسيارات من اقليمه الى اقليم الطرف الاخر .

٢ - كما يسمح باءدخول دون اقامة الى الاماكن ذات الريمسة المدنية والتاريخية وذلك على اساس تبادل وغير ذي طابع تمييزي .

#### المادة الخامسة

##### التعاون في سبيل التنمية وعلاقات حسن الجوار

- ١ - يقر الطرفان ان هناك مسحة متبادلة في قيام علاقات حسن الجوار ويتفقان على النظر في سبل تنمية تلك العلاقات .
- ٢ - يتعاون الطرفان في اعمار السلام والاستقرار والتنمية في المنطقة ، ويراق كل منهما على النظر في المقترحات التي قد يري الطرف الاخر التقدم بها تحقيقا لهذا الغرض .

#### معلق (١٢)

##### بروتوكول بشأن علاقات الطرفين

##### المادة الاولى

##### العلاقات الدبلوماسية والقنصلية

يتفق الطرفان على اقامة علاقات دبلوماسية وقنصلية وتبادل استغراء عقب الانسحاب المرحلي .

##### المادة الثانية

##### العلاقات الاقتصادية والتجارية

- ١ - يتفق الطرفان على الزالة جميع الحواجز ذات الطابع التمييزي القائمة في وجه العلاقات الاقتصادية العادية ، وانهاء المقارعة الاقتصادية لاي منهما وذلك عقب انمام الانسحاب المرحلي .
- ٢ - يءدخل الطرفان في مفاوضات في اقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز ستة شهور بعد انمام الانسحاب المرحلي وذلك بنية عقد اتفاق تجارة يستهدف اعمار العلاقات الاقتصادية ذات اتابع المتبادل بينهما .

##### المادة الثالثة

##### العلاقات الثقافية

- ١ - يتفق الطرفان على اقامة علاقات ثقافية عادية بعد انمام الانسحاب المرحلي .

٣ - يعمل الطرفان على تشجيع التفاعل المتبادل والتسامح ويمتنع كل طرف من الدعاية المعادية تجاه الطرف الآخر .

### المادة السادسة

#### النقل والواصلات

١ - يقر الطرفان بأن الحقوق والواجبات المتضمنة في اتفاقيات الطيران التي يكونان من أطرافها تنطبق على كل منهما . وبصفة خاصة الواردة في الاتفاقية الدولية لطيران المدني لعام ١٩٤٤ - اتفاقية شيكاغو ، والاتفاق الدولي بشأن خدمات النقل الجوي لعام ١٩٤٤ .

٢ - عقب اتمام الانسحاب المرحلي لا ينطبق أي إعلان لخاصة الطوارئ الوطنية الذي يعلنه أحد الطرفين وفقاً للمادة ٨٩ من اتفاقية شيكاغو في مواجهة الطرف الآخر على أساس تمييزي .

٣ - توافق مصر على أن العبارات الواردة بالقرب من العرش ورنج ورأس النقب وتسم الشيوخ التي سوف تخفيها إسرائيل يكون استخدامها للأغراض المدنية بحسب بما في ذلك إسكان استخدامها تجارياً بواسطة كافة الدول .

٤ - يدخل الطرفان في مفاوضات في أقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز ستة شهور بعد اتمام الانسحاب المرحلي وذلك لغرض إبرام اتفاق طيران مدني .

٥ - يقوم الطرفان بإعادة فتح الطرق وطول السكك الحديدية بين بلديهما وصيانتها . كما يتظان في إقامة طرق وسكك حديدية اضافية . كما يتفق الطرفان أيضاً على إقامة وصيانة طريق يري في مصر وإسرائيل والأردن بالقرب من إبلات مع كفاءة عالية وسلامة مرور الأشخاص والسيارات والبضائع

بين مصر والأردن وذلك على نحو لا يمس السيادة على الجزء من الطريق الذي يقع داخل إقليم كل منهما .

٦ - عقب اتمام الانسحاب المرحلي تقام بين الطرفين وسائط اتصالات بريدية وتليفونية وتلكس وسور بالراديو ومواصلات سلكية ولاسلكية وخدمات نقل الإرسال التليفزيوني عن طريق الكابلات والراديو والانتصار احسنابية وذلك وفقاً للاتفاقيات والقوانين الدولية المطبقة .

٧ - عقب اتمام الانسحاب المرحلي ، يسمح كل طرف بالدخول المسوح به عادة إلى موانئه لسفن وبضائع الطرف الآخر ، وكذلك لسفن والبضائع المنجبة إلى الطرف الآخر أو الخادمة منه بنفس اشروط المنطقة بصفة عامة على سفن وبضائع الدول الأخرى . وسوف يتفقد حكم المادة ٥ من معاهدة اسلام عقب تبادل وثائق التصديق عن هذه المعاهدة .

### المادة السابعة

#### التمتع بحقوق الانسان

يؤكد الطرفان التزامهما باحترام ومراعاة حقوق الانسان والحريات الأساسية للجميع ، وسوف يضمن هذه الحقوق والحريات وفقاً لميثاق الأمم المتحدة .

### المادة الثامنة

#### المياه الاقليمية

مع مراعاة احكام المادة ٥ من معاهدة السلام ، يتفق كل طرف بحق سفن الطرف الآخر في المرور البريء في مياهه الاقليمية طبقاً لتواعد القانون الدولي .